

الدورة الخامسة والثلاثون (35) من مسابقة كريستوف هاينز للمحكمة الصورية الأفريقية لحقوق الإنسان

بالتنظيم والاستضافة المشتركة بين كل من:

المعهد الجامعي في أبيدجان

و

المعهد الوطني المتعدد التقنيات فيليكس هوفويه-بواني، ياموسوكرو

25 يوليو – 2 أغسطس 2026

القضية الافتراضية

أمام

المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

في النزاع بين

اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

(نيابةً عن حركة احترام نزاها المسؤولين العموميين "MRIF")

و

جمهورية كورانزا

1. جمهورية كورانزا هي دولة تقع في غرب أفريقيا، يحدها أربع دول: جمهورية سامانا من الشمال، وجمهورية بولو من الغرب، ودلتا من الشرق، وفيدرالية كيبيرا من الشمال الشرقي، بينما من الجنوب يدها المحيط الأطلسي بخط ساحلي يزيد على 400 كيلومتر. للدولة عاصمتان رئيسيتان: مورينا، وهي مدينة ساحلية والعاصمة الاقتصادية، ومينا، العاصمة السياسية الواقعة في الداخل. توجد مدن رئيسية أخرى مثل ديمبيني، ميكامبو، فولكوندا، وتيكاسا، موزعة في أنحاء البلاد. تمر ستة أنهار عبر كورانزا، وهي: كيرو، بادي، سوكارا، ليمبي، إبودي، وتامو، وتستضيف هذه الأنهار تنوعًا مائيًا نادرًا يغذي ويدعم آلاف الأسر. كما تتمتع البلاد بغابات كثيفة وتسجل معظم السنوات أمطارًا وفيرة.

2. العملة المستخدمة هي الكورانز (KZ) وقد تم إصدارها بعد الاستقلال. وتدعمها احتياطات البلاد الضخمة من الذهب. رسميًا، تُعادل قيمة 1 دولار أمريكي 620 كورانز، ولكن في السوق الموازية تصل القيمة إلى 750 كورانز، وهو نتيجة مباشرة للفساد، وهروب رؤوس الأموال، وفقدان ثقة المستثمرين. وعلى الرغم من أن وفرة الذهب توفر أساسًا نظريًا للكورانز، فإن عدم استقراره يتفاقم بسبب التضخم، الذي يُقدَّر بنسبة 12% سنويًا، وبسبب الاستخدام المتزايد لتقنية البلوك تشين في المعاملات المالية غير الشفافة.

3. يعتمد اقتصاد الدولة بشكل رئيسي على الذهب وصيد الأسماك. رسميًا، يبلغ الناتج المحلي الإجمالي 42 مليار دولار أمريكي، مع معدل نمو سنوي يبلغ حوالي 4.6% خلال السنوات الخمس الماضية. لكن هذا الازدهار الظاهر يخفي تفاوتات عميقة. تشير بيانات الحكومة لعام 2024 إلى أن الدين العام يمثل 58% من الناتج المحلي الإجمالي، والعجز في الميزانية يبلغ حوالي 5.2%، ويعاني الحساب الجاري من عجز، على الرغم من صادرات الذهب والأسماك، وذلك بسبب واردات الطاقة والتعدين الكثيفة. تُمنح كورانزا تصنيفًا B-/B من وكالات التصنيف، مما يسلط الضوء

على نقاط الضعف الهيكلية، بما في ذلك غياب الشفافية في إدارة إيرادات التعدين، وعقود المشاريع العامة التي غالبًا ما تكون مبالغًا في قيمتها، ونظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي يعتبر متوافقًا جزئيًا فقط، وقلة الشفافية بشأن المالكين الحقيقيين للشركات. تحتل الدولة المرتبة 102 من أصل 180 في المؤشر العالمي لمدرجات الفساد.

4. يبدأ التاريخ السياسي لكورانزا مع استقلالها عن فرنسا عام 1965، والذي تحقق تحت قيادة الرئيس روبرت كيدان. وقد حظي كيدان بتبجيلًا واسعًا باعتباره "أب الأمة"، وسرعان ما قام هو وحزبه، حزب حرية كورانزا (PLK)، بترسيخ سلطتهم، فاضين نظام الحزب الواحد الذي استمر لمدة خمسة وعشرين عامًا. وقد دفعت التحولات السياسية العالمية عام 1990، والتي رَمَزَ إليها سقوط جدار برلين، إلى الانتقال نحو نظام تعدد الأحزاب في كورانزا. ورغم أن هذا التحول سمح بظهور نحو 25 حزبًا سياسيًا، من بينها حزب تنمية كورانزا (PDK) بقيادة المعارض طويل الأمد مانسا كالوجو، ظل المشهد السياسي خاضعًا لهيمنة الأجهزة السياسية المترسخة التابعة لكيدان. وخلال تلك الفترة، ترشح كالوجو عدة مرات لمنصب الرئاسة ولكنه لم ينجح قط في مواجهة كيدان أو خلفائه الذين اختارهم بنفسه. وخلصت بعثات البرلمان الأفريقي إلى أن الانتخابات الثلاثة الأخيرة "افتقرت إلى النزاهة". وفي عام 2019، وبعد وفاة كيدان، فاز كالوجو بالانتخابات وتولى الرئاسة. غير أن فوزه كان مثير جدل حاد، إذ قامت المفوضية الوطنية للانتخابات في كورانزا (KNEC) باستبعاد عدد من المرشحين المعارضين الأقوياء على أساس ما اعتُبر "مبررات تقنية ذات دوافع سياسية". ونتيجة لذلك، فشل الرئيس كالوجو في الحصول على شرعية شعبية، وتدهور المناخ السياسي إلى حالة من عدم الاستقرار العميق، تتسم بانعدام الثقة الشعبية، وترسخ الفساد النظامي، وتساعد حملة قمع حكومية متزايدة ضد المعارضة. ومع ذلك، فاز حزب PDK فوزًا كاسحًا في الانتخابات التشريعية في يونيو 2024، وأعيد انتخاب كالوجو رئيسًا بنسبة تفوق 80% من الأصوات. ويتكون البرلمان الحالي من مائة وتسعون (190) عضوًا من حزب PDK، وخمسون (50) عضوًا من حزب PLK، وعشرة (10) أعضاء من أحزاب أصغر.

5. تعاني الأقاليم الخمسة والعشرون (25) في كورانزا بشكل كبير من افتقار إلى البنية التحتية الصحية والتعليمية. فكثيرًا ما تُغلق المستشفيات أبوابها بسبب العجز المزمن في التمويل؛ والأدوية الأساسية في حالة نقص دائم؛ والمدارس في حالة تدهور شديد. ومع ذلك، نفذت الحكومة تدابير اجتماعية شعبية، تشمل: التعليم الابتدائي المجاني، وتقديم المنح الدراسية لطلاب المرحلة الثانوية، وإعفاء أفضل عشرة طلاب في كل فصل في جميع المدارس الثانوية الممولة من الدولة من الرسوم الدراسية. ومع ذلك، يستمر المستوى العام للنظام التعليمي في التراجع، وهو ما يعكسه تصنيفه المتدني وهو المركز الخمسة وثلاثون (35) على مستوى أفريقيا، بينما تتدهور البنية التحتية المادية أكثر فأكثر. وفي مختلف المدارس الثانوية وجامعات البلد، أصبح اتحاد الطلاب الوطني (SNEEK) ينظم بانتظام مقاطعات واحتجاجات ضد هذه الأوضاع المزرية. غالبًا ما تواجه هذه التظاهرات برّديًا آمنًا قاس، سرعان ما يتصاعد إلى مواجهات عنيفة تؤدي إلى اعتقال واحتجاز قادة الشباب بشكل متكرر.

6. تُعد كورانزا عضوًا في الأمم المتحدة (منذ 1966) والاتحاد الإفريقي (منذ 2002)، وهي دولة ذات نظام أحادي (Monist State) وينص دستور الاستقلال لعام 1965، الذي أُقرّ في عهد كيدان، في الباب الأول على الحقوق المدنية والسياسية الأساسية، إلا أنه لا ينص صراحةً على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، رغم أنه يُلزم الحكومة بـ "حماية الرفاه الاجتماعي شعب كورانزا في تنفيذ السياسات الوطنية والدولية". وينص الدستور على أن تعديل أحكامه يتم بأغلبية ثلثي أعضاء البرلمان، باستثناء أحكام الباب الأول التي تتطلب أغلبية مُعززة تبلغ 75% من جميع أعضاء البرلمان. أما التشريعات العادية، فيُقرّها البرلمان بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين بالجلسة المعنية. وتُعلن الديباجة تمسك كورانزا بـ "الوحدة الوطنية، وسيادة الشعب، وصون سلامة أراضيها". لذلك يمنح الدستور الرئيس صلاحية إصدار أوامر تنفيذية "لحماية الأمن الوطني واستقرار المؤسسات"، وهي صلاحية لا تخضع لموافقة البرلمان.

7. يجرّم قانون التعدين لعام 1967 استخراج الذهب دون ترخيص، ويُقرّر عقوبات تتراوح بين خمس إلى عشر سنوات سجنًا. غير أن الزعماء المحليون الذين يبرمون عقود تعدين دون تفويض من الحكومة يُعاقبون بالسجن لمدة لا تقل عن ست سنوات. أما فيما يتعلق بالهجرة، فإن قانون 1974 بشأن إقامة الأجانب يُجرّم الدخول غير القانوني إلى إقليم كورانزا، ويعاقب عليه بالسجن لمدة سنة إلى ثلاث سنوات، كما يقرر عقوبات مشددة علي كل من ينظم أو يُسهّل الهجرة غير النظامية للأفراد. وتُعرف المادة 97 من قانون مكافحة الفساد لعام 1985 الفساد بأنه: "طلب أو قبول أي منفعة غير مستحقة من قبل موظف عمومي، وتقرض عليه عقوبات تتراوح بين خمس إلى خمس عشرة سنة سجنًا، إضافة إلى مصادرة الممتلكات والمنع من تولّي المناصب العامة". أما جريمة الخيانة العظمى، فقد حظرها قانون الحوكمة المستمرة لعام 1990، وعرّفها بأنها: "أي اعتداء جسيم على السيادة الوطنية أو تعاون مع قوة أجنبية"، ويُعاقب عليها بالسجن المؤبد. وفي سبتمبر 2002، سنّت كورانزا قانون مكافحة غسل الأموال، الذي يجرّم إخفاء الأموال المتحصلة من مصادر غير مشروعة، خصوصًا الفساد والتتقيب غير القانوني عن الذهب، ويقرّر عقوبات تتراوح بين عشر (10) إلى عشرين (20) سنة سجنًا، فضلًا عن مصادرة الأموال وفرض حظر مصرفي. وأخيرًا، ينص قانون مكافحة تمويل الإرهاب لعام 2010 على أن: "كل من يقدّم أو يجمع أو يحوّل أموالاً بقصد تمويل أنشطة إرهابية" يرتكب جريمة، ويواجه عند الإدانة عقوبة تتراوح بين 20 سنة إلى السجن المؤبد. كما يُخضع هذا القانون المؤسسات المالية لمتطلبات صارمة في العناية الواجبة والإبلاغ الإلزامي، تحت إشراف الوحدة الوطنية للاستخبارات المالية.

8. في الآونة الأخيرة، أُفيد بأن تقنية البلوك تشين وتداول الأصول المشفّرة يشهدان ازدهارًا متزايدًا في كورانزا. ورغم ذلك، لم يصدر أي تشريع خاص لتنظيم البلوك تشين أو الأصول المشفّرة. وقد نُسب غياب التشريعات إلى عدم اهتمام الحكومة الواضح بتنظيم هذا المجال. كما أن القانون النقدي الوطني لا يعترف إلا بعملة الكورانز (KZ) والأدوات المالية التقليدية، دون أي إشارة إلى العملات الافتراضية. ونتيجة لذلك، تُضطر المحاكم إلى الاجتهاد: إذ يحاول بعض القضاة تكييف الأصول المشفّرة باعتبارها "أدوات مالية" لتطبيق أحكام قانون مكافحة غسل الأموال. وفي قضايا تمويل الإرهاب، كانت المحاكم ترفض باستمرار الأدلة الرقمية — مثل المحافظ الافتراضية، المفاتيح التشفيرية، والمنصات التداول عبر الإنترنت — باعتبارها غير مقبولة وفقًا لقانون الإجراءات الجنائية. يحدد قانون الإجراءات الجنائية قواعد صارمة حول كيفية جمع الأدلة وتوثيقها وتقديمها. وعندما لا يتم جمع الأدلة الرقمية أو الحفاظ عليها أو التصديق عليها وفقًا لتلك القواعد، خصوصًا في غياب إذن قضائي أو دون سلسلة حيازة سليمة، ترفض المحاكم قبولها. وبحسب التقرير الاقتصادي لعام 2021 الصادر من البنك الدولي بشأن كورانزا، فإن غياب إطار تشريعي ينظم البلوك تشين وتداول الأصول المشفّرة أدى إلى لجوء العديد من النخب السياسية والعسكرية إلى استخدام البلوك تشين لتحويل وإخفاء مبالغ طائلة للخارج بعيدًا عن رقابة البنك المركزي لكورانزا، كما تستخدم الجماعات المسلحة هذه التقنيات لغسل الذهب المستخرج بطرق غير قانونية وتمويل عملياتها داخل البلاد.

9. منذ يناير 2022، دعا العديد من الفقهاء القانونيين والاقتصاديين ومنظمات المجتمع المدني الحكومة إلى إجراء إصلاحات، مطالبين بإصدار إطار تشريعي ينظم البلوك تشين والأصول المشفّرة، يعرّف العملات الافتراضية، وينظم استخدامها، ويضع نظام ترخيص لمنصات التداول، ويُنشئ هيئة وطنية للإشراف على الأصول المشفّرة تتبع وزارة المالية. كما دعت بعض الوكالات الدولية الحكومة إلى تعديل قانون العقوبات ليضمن جرائم تتعلق بالأصول الرقمية — كالاختيال والنصب والتمويل الإرهابي. وبالتوازي، دعا عدد من الجهات الفاعلة الإقليمية إلى اعتماد قواعد بين كورانزا وجيرانها (سامانا، بولو، دلنا، وكبيرا) لتنظيم التدفقات العابرة للحدود.

10. وقّعت كورانزا وصادقت على المعاهدات الدولية التالية:

المعاهدات	سنة التصديق/ الانضمام
-----------	-----------------------

1984	الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
1987	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
1987	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
1991	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
1993	اتفاقية حقوق الطفل
1995	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
1998	الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الطفل
2005	اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع ومكافحة الفساد
2006	اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن الوقاية من الإرهاب ومكافحته
2009	البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا
2011	الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم
2023	اتفاقية كمبالا لحماية ومساعدة النازحين داخليًا في أفريقيا
1980	اتفاقية اليونسكو للتراث العالمي
2004	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
2010	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
1994	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ
2016	اتفاق باريس بشأن تغيّر المناخ
2012	البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
2024	الميثاق الأفريقي للقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة
2007	الاتفاقية الأفريقية لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (المعدلة)

وباستثناء هذه المعاهدات، لا تُعدّ كورانزا طرفاً في أي معاهدة أخرى ذات صلة بالأحداث الموصوفة هُنا. وقد أُجريت تعديلات محدودة على التشريعات الوطنية بعد التصديق على بعض تلك المعاهدات بغرض مواءمتها معها. ومنذ انضمامها إلى بروتوكول المحكمة الأفريقية، لم تُقدّم كورانزا الإعلان المنصوص عليه في المادة (6)34 من البروتوكول.

المعاهدة	سنة التوقيع
اتفاقية الاتحاد الأفريقي حول الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية	2016
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 بشأن الشعوب الأصلية والقبلية	2007
اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق	2018
اتفاقية اليونسكو لعام 2003 لصون التراث الثقافي غير المادي	2014
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	2000

12. يتكوّن النظام القضائي في كورانزا من المحاكم الابتدائية (التي تعمل كمحاكم درجة أولى في كل منطقة)، ومحاكم الاستئناف، والمحكمة العليا، والمحكمة الدستورية، والمحاكم العسكرية. وتختص المحاكم الابتدائية بنظر الدعاوى المدنية والجنائية والإدارية. أما المحاكم العسكرية فلها اختصاص مدني وجنائي حصري على جميع "الادعاءات المتعلقة بالإرهاب والانتهاكات لأحكام القانون العسكري". وتُحال جميع الطعون ضد أحكام المحاكم الابتدائية والمحاكم العسكرية إلى محكمة الاستئناف في الدائرة المختصة. وتتمتع المحكمة الدستورية باختصاص أصيل في جميع قضايا حقوق الإنسان، ولكن لا يجوز منازعة دستورية التشريعات أمامها إلا بموجب عريضة تُقدّم من ثلث أعضاء البرلمان القائمين. ويجوز للمحاكم الابتدائية والعسكرية إحالة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان التي تثار أمامها إلى المحكمة الدستورية للفصل فيها. أما المحكمة العليا فهي محكمة الطعن النهائية في جميع المسائل المدنية والجنائية والإدارية وقضايا حقوق الإنسان. وتُرفع الطعون ضد أحكام المحكمة الدستورية مباشرة إلى المحكمة العليا. وكشف التقرير القضائي السنوي الرسمي للحكومة لعام 2024 أن في المتوسط ثلثي الطعون ضد أحكام المحاكم الابتدائية والمحاكم العسكرية أمام محاكم الاستئناف يتم رفضها. كما أشار التقرير إلى أن الفصل في الطعن ضد أحكام المحاكم الابتدائية والمحاكم العسكرية أمام محكمة الاستئناف المختصة يستغرق في المتوسط عامين، بينما يستغرق الفصل في الطعون ضد أحكام محاكم الاستئناف وأحكام المحكمة الدستورية أمام المحكمة العليا ثلاث سنوات.

13. تمتلك كورانزا واحداً من أكبر أحزمة الذهب في غرب أفريقيا. وتُعد منطقتا تيسيكو وموريبو مركزين رئيسيين لرواسب الذهب الكبيرة. ووفقاً لدراسة جيولوجية أجراها المعهد الوطني للمناجم، تبلغ الاحتياطيات المؤكدة 2500 طن. يدر تعدين الذهب سنوياً 4.2 مليار دولار أمريكي كإيرادات لكورانزا، مما يشكل أكثر من 35% من الميزانية الوطنية. تقوم كورانزا، من خلال تعدين الذهب، بتمويل سياسة التعليم الابتدائي المجاني، ومنح المدارس الثانوية الدراسية، وغيرها من مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة الأساسية. على مدى السنوات العشر الماضية، حصلت العديد من الشركات متعددة الجنسيات، بما في ذلك الشركتان الرئيسيتان، وهما "سوسيتيه أوريفير دو كونتينون" و"إيتيرنال غولد إندستريز"، على امتيازات لتعدين الذهب في منطقتي تيسيكو وموريبو. ومُنحت هذه الامتيازات بعد مشاورات مع زعماء محليين تم اختيارهم بعناية من قبل وزير التعدين. يكشف تقرير صدر عام 2020 عن منظمة "ماينينغ ليكس" (MiningLeaks)، وهي هيئة تحقيق دولية معروفة بتقاريرها المستمرة عن الفساد في البلدان التي تعتمد على التعدين، أن عقود التعدين الموقعة بين كورانزا والشركتين الأجنبيتين مدتها 99 عاماً، مقابل عمولات خفية دفعت لبعض المسؤولين الحكوميين "المتنفذين". ويشير التقرير أيضاً إلى أن ممثلي الدولة وجماعات الضغط الأجنبية تواصلوا مع الزعماء المحليين بشكل خفي، وقُدّمت لهم هدايا يُعتقد أنها أموال ومركبات مقابل توقيعاتهم. ونصت العقود على إعفاءات ضريبية وألغت اختصاص المحاكم في كورانزا.

14. وذكر تقرير "ماينينغ ليكس" كذلك أن أغلبية المجتمعات المحلية في منطقتي تيسيكو وموريبو لم تتم استشارتها في عملية التفاوض على العقود واتخاذ القرار. وعندما سُئل المتحدث باسم الرئاسة عن العقود والمسائل الناشئة عنها،

صرح رداً على ذلك: "إن قوانين التعدين في كورانزا تتطلب التشاور مع الزعماء المحليين عند منح الامتيازات لشركات التعدين متعددة الجنسيات؛ وقد تم اتباع هذا الإجراء بدقة وبحرفية كاملة. وباعتبارنا دولة، يجب أن نكون منفتحين على الفرص التي تقدمها شركات التعدين متعددة الجنسيات لاقتصادنا. لسنا بحاجة إلى توريط أنفسنا في تعقيدات قانونية لإبعادهم، لأن الشراكات مع شركات التعدين متعددة الجنسيات لا غنى عنها للحفاظ على القدرة التنافسية لكورانزا في السوق العالمية." بعد عدة أشهر، أفادت منظمات غير حكومية محلية أن أكثر من 900 طفل (تتراوح أعمارهم بين 10 و 15 عاماً) يعملون في مناجم الذهب التي تملكها شركتنا "سوسيتيه أوريفير دو كوتنيتون" و"إيتيرنال غولد إنديستريز"، وأن البلدات المحيطة تشهد تزايداً في الإصابة بأمراض الجهاز التنفسي نتيجة تلوث مياه الشرب والمصادر المائية بالزئبق والسيانيد. نفت الحكومة هذه الحقائق في بيان رسمي، لكن العديد من مقاطع الفيديو المتداولة على وسائل التواصل الاجتماعي أظهرت أن بعض الأطفال عالقون في حُفَر التعدين.

15. في الآونة الأخيرة، استقر آلاف المنقبين غير الشرعيين عن الذهب، والذين غالباً ما يكونون منظمين في تعاونيات حرفية صغيرة، في محيط مناطق الامتياز المملوكة لشركة "سوسيتيه أوريفير دو كوتنيتون" و"إيتيرنال غولد إنديستريز". ويُزعم أن هؤلاء المنقبين غير الشرعيين مسؤولين عن حفر الحفر المفتوحة، واستخدام مواد كيميائية مدمرة، وإجبار الأطفال على العمل في المنطقة. يعمل هؤلاء المنقبون غير الشرعيين عن الذهب علناً. وكشف تحقيق أجرته صحيفة محلية أن هؤلاء المنقبين غير الشرعيين يدفعون كل شهر "إتاوات" على شكل مبالغ نقدية وسبائك ذهب غير معلن عنها لوكلاء الإدارة المحلية والأعضاء المنتدبة لشركة "سوسيتيه أوريفير دو كوتنيتون" و"إيتيرنال غولد إنديستريز". نتيجة لهذه المخالفات المثيرة للقلق، اتخذت الحكومة عدة إجراءات، بما في ذلك المداهمات والاعتقالات والملاحقات القضائية للمنقبين غير الشرعيين في محاولة للقضاء على التعدين غير القانوني. ومع ذلك، لم يتم فتح أي تحقيق ضد وكلاء الإدارة المحلية أو الأعضاء المنتدبة لشركة "سوسيتيه أوريفير دو كوتنيتون" و"إيتيرنال غولد إنديستريز". وصرح مكتب المحامي العام بأنه "لا توجد أدلة كافية لإثبات شبهة الجريمة في هذه الظروف بما لا يدع مجالاً للشك المعقول". ومع ذلك، في خطوة استباقية منها، أطلقت وزارة التعدين فرقة مراقبة تعدينية لمكافحة الفساد المحلي في قطاع التعدين.

16. ابتداءً من يناير 2021، أصبحت مناطق كورانزا الغنية بالذهب، ولا سيما منطقتا تيسيكو وموريبو، هدفاً لهجمات متفرقة شنتها جماعة إرهابية تُعرف باسم "القسم الأسود" (Serment-Noir). وفي الأشهر التي تلت ذلك، بدأت الحكومة عمليات مراقبة سرية لتحديد مواقع "الملاذات الآمنة" للإرهابيين. أظهرت تسجيلات مصورة في ديسمبر 2021 أن الإرهابيين كانوا يختبئون في القرى المحلية، وسط السكان، في منطقتي تيسيكو وموريبو. وبناءً على ذلك، وفي محاولة للقضاء على أنشطة إرهابيي "القسم الأسود"، أجرت وحدة مكافحة الإرهاب التابعة للقوات المسلحة في كورانزا، بقيادة الجنرال مهادي كيتا، عدة عمليات في أوائل عام 2022 في القرى المشتبه في إيواء الإرهابيين، والتي وصفها الجنرال مهدي بأنها تهدف إلى "اصطياد الإرهابيين لجعل القرى آمنة". خلال العمليات، ووجهت الوحدة بقوة مميتة من قبل عصابات مسلحة تحمل علامات جماعة "القسم الأسود" الإرهابية. فقدت الوحدة أربعة من أعضائها وخمس مركبات بسبب ألغام أرضية يشتبه في أن إرهابيي "القسم الأسود" زرعوها. ونتيجة لذلك، داهمت قوات الوحدة عدة منازل بالقوة ويُزعم أنها أساءت معاملة السكان المحليين بضررهم. وفي إحدى القرى، تُسمى "تيكاسا"، واجه جنود من الوحدة حشداً من نحو مائة شاب كانوا يحملون أدوات زراعية مثل المناجل والمعازق، ويرشقون الجنود بالحجارة والقنابل الحارقة يدوية الصنع. ولقي ما لا يقل عن 10 شبان مصرعهم بالرصاص في المناوشات التي تلت ذلك مع الوحدة. وفي تقريره العملياتي عن الحادث، ادعى الجنرال مهدي أن الضحايا كانوا "إرهابيين تم تحييدهم في القتال". وحتى تاريخه، لم يُفتح أي تحقيق مستقل في الحادث. في يونيو 2022، رفعت عدة عائلات دعوى قضائية أمام المحكمة العسكرية في ميكامبو بسبب مقتل أفراد عائلاتهم، الذين زعموا أنهم كانوا "مدنيين". وبعد سنوات من الجلسات، رفضت المحكمة الدعاوى في 15 نوفمبر 2024، مشيرةً إلى عدم كفاية الأدلة.

17. في غضون ذلك، واصلت جماعة "القسم الأسود" الإرهابية توسعها واستغلال الذهب سراً بدعم من المهاجرين غير الشرعيين، وإعادة بيع الخام وتمويل عملياتها من خلال الاستخدام المتزايد للعملة المشفرة. وتُظهر الوثائق المسربة أن الأسلحة التي تستخدمها الجماعة جاءت من اتحاد كبير، الذي نفى أي تورط في ذلك. ومع تصاعد الوضع، ناقش مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الوضع في كورانزا، لكن مشروع القرار قبل بفييتو من فرنسا، الحليف الاستراتيجي لكورانزا.

18. استمر السكان المحليون في المعاناة من أمراض جلدية بسبب تلوث الأنهار. وأظهر تقرير علمي صادر عن جامعة مينا أن مستويات الزئبق في مجاري الأنهار تتجاوز المعايير الدولية بـ 30 ضعفاً، مما أدى إلى تدمير أنواع الأسماك وجعلها غير صالحة للاستهلاك الأدمي. تجاهلت الحكومة التقرير، متهمة الباحثين بـ "التلاعب الأجبنبي". وفي الأحداث التي تلت ذلك، قدمت حكومة كورانزا شكوى ضد العلماء، متهمة إياهم بنشر معلومات كاذبة شوهت صورتها في المجتمع الدولي. وبعد ذلك، هددت جامعة مينا العلماء بسحب التقرير أو الفصل من العمل. وأصدر العلماء لاحقاً بياناً رسمياً اعتذروا فيه للحكومة عن عدم التحقق من بعض الحقائق والظروف بشكل كامل قبل نشر التقرير. رفعت المجتمعات المحلية داخل منطقتي تعدين مورييو وتيسيكو دعوى قضائية جماعية أمام المحكمة الابتدائية التماساً لتعويضات عن تلوث أنهارهم جراء التعدين، محتجين بانتهاك حقوقهم في "بيئة مُرضية وشاملة وملائمة لثمتيتهم" بموجب الميثاق الأفريقي. رفضت المحكمة الابتدائية القضية. وعند الاستئناف أمام محكمة الاستئناف، وبعد ذلك المحكمة العليا (في قرار مؤرخ 15 سبتمبر 2023)، قضت كلتاها بأن عقود التعدين تشكل "أعمال سيادة" لا تخضع للمراجعة القضائية، وأنه في جميع الأحوال، تفتقر القضية إلى أساس موضوعي، إذ لم تقدم المجتمعات المحلية أدلة كافية لإثبات ادعاءاتها. ولم تتناول أي من هذه المحاكم بشكل مباشر الحجة المتعلقة بالحقوق في "بيئة مُرضية".

19. في أغسطس 2023، ومع قيام شركتي "سوسيتيه أوريفير دو كونتينون" و"إيتيرنال غولد إندستريز" بتوسيع عمليتهما لتشمل "ميكامبو" في الجزء الشمالي من كورانزا، أجبرت قرينا "غانسيري" و"مالوبا"، اللتان يقطنهما أكثر من خمس عشر ألف (15,000) شخص، على الانتقال القسري، إذ كانت أراضيها الزراعية، وهي المصدر الوحيد لرزقهما، قد تم تأجيرها من قبل الحكومة لشركتي "سوسيتيه أوريفير دو كونتينون" و"إيتيرنال غولد إندستريز" قبل عامين تقريباً. دفعت الحكومة تعويضات مرتبطة بأسعار السوق للأسر، على الرغم من اعتراضهم المسبق على تأجير أراضيهم. لم يرفض أي منهم استلام التعويضات. يعيش هؤلاء الأسر حالياً في مخيمات بنتها شركتي "سوسيتيه أوريفير دو كونتينون" و"إيتيرنال غولد إندستريز"، حيث يتم توفير مياه الشرب والكهرباء، ولكن لا توجد فيها مدارس أو مستشفيات. وقد تشاورت شركتا التعدين مع الحكومة لبناء وحدات سكنية فائقة الحداثة لكل أسرة من الأسر النازحة. حالياً، تم الاستحواذ على الأرض، والعملية تتقدم بثبات. في تقش غير متوقع للكوليرا والملاريا في مخيم النازحين، سعت منظمة الصليب الأحمر وأطباء بلا حدود لتقديم المساعدة، لكن السلطات الصحية المحلية أدخلت إجراءات تحقق إدارية لتقييم جدوى العلاجات الطبية المقدمة للسكان المحليين. تبين أن هذه الإجراءات طويلة، وعلى هذا النحو، أدت إلى تأخير تقديم الرعاية الطبية للمرضى، مما تسبب في بعض الوفيات.

20. في سلسلة من التحقيقات، كشفت الجهات المالية في كورانزا عن استخدام العملات المشفرة في تمويل الأنشطة الإرهابية. أثار هذا الكشف نقاشاً وطنياً ودولياً حاداً. بعد ذلك بوقت قصير، كشف المتحدث باسم جماعة "القسم الأسود" الإرهابية، بكاري ألفا، الملقب بـ "صوت الإرهاب"، علناً أن إبراهيم دامبيلي، وهو وزير مالية سابق ومعارض سياسي بارز للحكومة الحالية، كان العقل المدبر الرئيسي للنظام الذي يمول الإرهاب من خلال تقنية البلوك تشين والأصول المشفرة. ولاحقاً نفذ دامبيلي، فرضت الحكومة حصاراً عسكرياً على مينا، ومنعت حركة البضائع والأشخاص حتى إشعار آخر. ونتيجة لذلك، أُغْلِقت المستشفيات والمدارس إلى أجل غير مسمى في مينا وما حولها. قادت التحقيقات اللاحقة إلى اعتقال باريمو ويكاسا، أحد شركاء دامبيلي المقربين. وعند اعتقاله، وُجد بحوزته عدة

أكواد تشفير ومحافظ رقمية. وخلال استجوابات الشرطة، رفض ويكاسا التحدث، والتزم الصمت التام. بعد خمسة أيام، عُثر عليه ميتاً في زنزانته، مشيرة الشرطة إلى أن الانتحار هو السبب الأكثر ترجيحاً للوفاة. أثار هذا التفسير على الفور احتجاجات قوية ومخاوف جدية، خاصة وأن الشرطة أبلغت الجمهور أن كاميرات المراقبة في زنزانه ويكاسا كانت "خارج الخدمة".

21. كشف تقرير سري صادر عن البنك المركزي لكورانزا أن خلال السنوات الخمس الماضية، جرى تحويل ما يزيد عن ثلاثة مليارات دولار أمريكي عبر محافظ تشفير مرتبطة بمسؤولين سياسيين في كورانزا. وتضمنت بعض هذه المعاملات حسابات خارجية مسجلة في جزر سيشل ودبي. كما أظهر التقرير أن أكثر من ملياري دولار من عائدات التعدين في كورانزا مودعة في حسابات خارجية في لوكسمبورغ وجزر كايمان، وتخص شركاء مجهولين لإبراهيم دمبيلييه. وفي الأونة الأخيرة، قام نجل وزير الدفاع الحالي في كورانزا، والبالغ من العمر 25 عامًا، بشراء فيلا في إسبانيا ويخت مسجل في بنما. علاوة على ذلك، ارتفعت الثروات الشخصية لكل من الجنرال مهادي كيتا ووزير الدفاع بمقدار نصف مليون دولار أمريكي تقريباً لكل منهما. وتُشير الشائعات إلى أن هؤلاء المسؤولين رفيعي المستوى يستفيدون بشكل غير مباشر من هذه الشبكة للتمويل غير المشروع، والتي أنشأها إبراهيم دمبيلييه. وعلى الرغم من أن مكتب النائب العام قد أبدى نية ورغبة في محاكمة هؤلاء المسؤولين، إلا أنه لم يمهّد تحقيقاته بعد. وفي سبتمبر 2023، ونتيجةً لهذا التحقيق، ألقت الشرطة القبض على أعضاء عصابة أقرّوا بأنهم شركاء لإبراهيم دمبيلييه ووزير الدفاع. وفيما وصفه الرئيس كالوغو بأنه "حفاظ على سلامة أمن الدولة"، أصدر أمرًا تنفيذيًا يحظر المزيد من التقارير حول الادعاءات المتعلقة بالجنرال مهادي كيتا، وإبراهيم دمبيلييه، ووزير الدفاع حتى انتهاء التحقيقات من قبل مكتب النائب العام.

22. في 23 أكتوبر 2023، نشر صحفيون من صحيفة "ذا سوفيرن فويس" *The Sovereign Voice* المستقلة ومنصة التحقيقات الإلكترونية "كورانزا ليكس" *Koranza Leaks* سلسلة من التقارير الكاشفة التي تم بحثها بشكل مشترك. استندت هذه التقارير إلى بيانات سرية للبنك المركزي ومعلومات استخباراتية مسربة أخرى، وتجاوزت مجرد تحديد التحويلات غير المشروعة. زعمت التقارير تحديداً أن الجنرال مهادي كيتا ووزير الدفاع لم يكونا مجرد مستفيدين من شبكة العملات الرقمية المشفرة، بل كانا يستخدمان بشكل نشط حسابات خارجية ممولة من عائدات التعدين غير القانوني للذهب لدفع ضريبة حماية للمليشيات المحلية—وهي المليشيات التي سمحت بدورها لجماعة "القسم الأسود" الإرهابية بالعمل في مناطق تيسيكو وموريبو. والأهم من ذلك، نشرت التقارير رسماً بيانياً يُزعم أنه يوضح تدفق العملات الرقمية من محافظة خارجية مرتبطة بوزارة الدفاع إلى عنوان غير مؤكد يُعتقد أنه تابع للمتحدث باسم "القسم الأسود"، باكاري ألفا. ردت الحكومة، عبر وزير العدل، فوراً بخطاب تلفزيوني وطني شديد اللهجة، ووصفت التقرير بأكمله بأنه "اختلاق خبيث قائم على أدلة رقمية مُعدلة يهدف إلى إثارة الذعر المالي وزرع بذور حرب أهلية". وأفادت القيادة العليا للجيش في الأيام التالية أن الكشف العلني عن أنظمة الدفع والبيانات الاستخباراتية المزعومة قد أضر بنزاهة العمليات السرية لمكافحة الإرهاب، وعرض حياة المخبرين للخطر، وأدى إلى حالة من الذعر والتمرد بين صفوف وحدة مكافحة الإرهاب (CTU)، مهدداً تماسك الدولة وكفاءة الجيش في كورانزا. في الأسابيع التالية، تم اعتقال الصحفيين الذين قاموا بالتقارير حول الروابط بين الجيش الكورانزي والإرهابيين والعملات الرقمية المشفرة بتهم "نشر أخبار كاذبة" و"إضعاف أمن الدولة".

23. عقب الاعتقالات وتصاعد التوتر السياسي، أفادت هيئة الاستخبارات المالية الوطنية في كورانزا (NFIS) بارتفاع غير مسبوق في الاتصالات المشفرة العابرة للحدود، والتي يُعتقد أنها صادرة عن قيادة جماعة "القسم الأسود" في كيبيرا، لتنسيق هجوم إلكتروني متعدد الجوانب يهدف إلى تعطيل شبكة الكهرباء الوطنية وبدء سحب ضخ ومترامن للأموال من البنك المركزي لكورانزا باستخدام الأكواد المشفرة. وقد أعلنت (NFIS) رسمياً أن الإطار القانوني القائم

الذي يتطلب الحصول على تفويض قضائي مسبق لاعتراض الاتصالات "بطيء بشكل قاتل" و "غير مناسب لمواجهة التهديدات الرقمية المشفرة عالية السرعة واللحظية التي تواجه الآن البنية التحتية المالية والطاقة الحيوية للدولة". استجابة لذلك، تبنى برلمان كورانزا علي وجه السرعة، في 10 أكتوبر 2024، وبأغلبية 195 صوتاً مقابل 55، قانون درع الحرية (Liberty Shield Code)، الذي يجيز اعتراض الاتصالات الهاتفية والرقمية دون إذن قضائي. وفقاً لهذا القانون، يجوز لوزير الداخلية والنائب العام ومدير الاستخبارات الوطنية، بالتصرف بشكل مشترك، تفويض اعتراض الاتصالات الهاتفية أو الرقمية دون إذن المحكمة إذا رأوا بالإجماع أن الاعتراض ضروري لحماية الأمن القومي، أو منع أعمال الإرهاب أو التخريب، أو الدفاع ضد التهديدات السيبرانية أو المعلوماتية الأجنبية. وفي ديباجة القانون، وُصف بأنه "إجراء أمني ضروري لحماية مصالح شعب كورانزا في الكفاح الجماعي ضد الفساد والإرهاب والجريمة الإلكترونية". نتيجة لذلك، تم تتبع هواتف العديد من المواطنين والصحفيين والنشطاء باستخدام برامج تجسس متطورة تم شراؤها من شركة مقرها الولايات المتحدة. وندد إبراهيم دامبليه بهذه الإجراءات ووصفها بأنها "ديكتاتورية رقمية". يتطلب قانون درع الحرية من الوزارة تقديم تقارير ربع سنوية سرية إلى اللجنة البرلمانية الخاصة بالاستخبارات، تلخص عدد عمليات الاعتراض، وفئات التهديدات المستهدفة، والنتائج العامة أو التعطيلات التي تم تحقيقها. وقد قامت الوزارة لاحقاً بتقديم جميع التقارير المطلوبة بموجب القانون.

24. استجابةً لحالة السخط المدني إزاء هذه التطورات، تم تأسيس منظمة غير ربحية تدعي "حركة احترام نزاهة المسؤولين العموميين" (MRIF)، وهي حركة تدافع عن الشفافية، والحوكمة الرشيدة، ومكافحة الإفلات من العقابي، يقع مقرها الرئيسي في مورينا، ولها مكتب فرعي صغير في مينا. تُموّل المنظمة من قبل متبرعين خيريين غير معنلين يقيمون في فرنسا. وتضم المنظمة فريق عمل مكون من خمسة أعضاء، بينهم محاميان يمارسان المهنة. لا تتمتع MRIF بوضعية مراقب لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة الأفريقية).

25. زاكو باليني هو ناشط بارز في مجال حقوق الإنسان ومؤسس منظمة (MRIF). في 1 مارس 2024، شرعت المنظمة في مسيرة احتجاجية على مستوى البلاد للتنديد بارتفاع تكاليف المعيشة، وتنامي انعدام الأمن المرتبط بهجمات 'القسم الأسود' (Black Oath) على مجتمعات التعدين الريفية، والفساد المستوطن الذي يعصف بالإدارة العامة. تجمع الآلاف من الناس في المدن الرئيسية عبر البلاد. حمل المتظاهرون لافتات كُتبت عليها شعارات مثل: 'الذهب للشعب، وليس للفاستدين'، 'لا للجوع في أرض الخيرات'، 'لا للعقود، نعم للسيادة'، 'لدهبنا مستقبلنا، وليس ثروتكم'، و 'العدالة! الحرية! الكرامة!'. سارت المسيرات الاحتجاجية بثبات دون أي حادث كبير في المراحل المبكرة. ردد المتظاهرون أغاني وطنية ودعوا الحكومة إلى الانخراط في إصلاحات فورية. لم يكن هناك أي تدخل من قبل وكالات إنفاذ القانون طوال اليوم. ولكن عند حلول الليل في مورينا، تدهور الوضع. حاول ضباط إنفاذ القانون المدججون بالسلاح فضّ المتظاهرين، لكنهم رفضوا الاستجابة للنداء. شوهد بعض المتظاهرين وهم يحاولون دخول مباني وزارية وممتلكات حكومية أخرى، بما في ذلك البنك المركزي لكورانزا. بعد فشل الشرطة في صرف الناس عبر المفاوضات، أطلقت الشرطة الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي على الحشد، مما أسفر عن إصابة عدد من المتظاهرين. اعتقلت الشرطة أكثر من 150 متظاهراً بتهمة 'الإخلال بالسلم والأمن العام'، وفقاً للمفتش العام للشرطة. أطلق سراح جميع الأشخاص المعتقلين بعد أربعة أيام.

26. في صباح اليوم التالي، قامت الشرطة باعتقال زاكو باليني في مورينا ووجهت له تهمة "الإخلال بالنظام العام" و "التحريض على الثورة"، وهما جريمتان منصوص عليهما في قانون عقوبات كورانزا، وتصل العقوبة الدنيا عليهما إلى الحبس لمدة ستة (6) أشهر دون إمكانية دفع غرامة. تم وضع زاكو في منشأة احتجاز سرية ملحقة بمبنى وزارة الداخلية في مينا، ثم نُقل لاحقاً إلى معسكر عسكري في شمال كورانزا. وقد تم تزويده بالغذاء بشكل جيد وكان له غرفة خاصة بها سرير. ومع ذلك، ذكرت صحيفة كورانزا اليومية "الصحافة المستقلة" أنه تعرض لأساليب تعذيب نفسي وجسدي لإجباره على الاعتراف باتهامات مكتوبة مسبقاً، شملت العزل طويل الأمد، حرمانه من النوم، حرمانه

من الضوء الطبيعي، واستجابات ليلية. في 13 مايو 2024، تمكن زاكو باليني من الهرب من الاحتجاز بمساعدة أحد الحراس العسكريين الذي كان متعاطفًا مع قضيته. وقد تبين لاحقًا أن الحارس كان الملازم بابا كاندي، الذي عُثر عليه ميتًا في محل إقامته في اليوم التالي. رسميًا، ذكرت السلطات أن سبب الوفاة كان "عملية سطو فاشلة". وأصدرت الشرطة الكورانية مذكرة توقيف بحق باليني.

27. باليني، الذي اختفى عن الأنظار، تمكن لاحقًا من الحصول على فحص طبي "خاص" ونشر النتائج الطبية عبر الإنترنت، متهمًا الحكومة بالتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والتسبب في أذى نفسي له. نفت الحكومة اتهامات باليني ووصفتها بأنها "مناورة محسوبة لكسب تعاطف الرأي العام وتشويه سمعة وكالات إنفاذ القانون". أصدرت الحكومة لاحقًا لقطات كاميرات مراقبة (CCTV) أظهرت باليني، في معظم الأيام التي قضاها في معسكر الاعتقال، يتبادل الأحاديث الودية مع مسؤولين عسكريين، وحتى في إحدى المناسبات وهو يتناول وجبة طعام مع القائد العام في منشأة الاحتجاز. أظهرت السجلات الطبية من التشخيصات السابقة التي أجريت في عيادة منشأة الاحتجاز، والتي نُشرت على موقع الحكومة، أن باليني كان يعاني من اضطراب ثنائي القطب والفصام – وهو أمر نُسب إلى أيام طفولته المبكرة. نشر باليني مقطع فيديو ينفي فيه صحة اللقطات والسجلات، ولكن دون تقديم أي أدلة داعمة. على وسائل التواصل الاجتماعي، انتشر التعاطف مع قضية باليني بشكل واسع للغاية تحت وسم (هاشتاج) "#العدالة_لباليني" (JusticeForBaleni)، مما أشعل موجة واسعة من التضامن الوطني والدولي. دعت منظمات دولية غير حكومية مثل منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش إلى إجراء تحقيق مستقل. رأى بعض المحللين السياسيين أن وفاة الحارس بابا كاندي تبعث برسالة واضحة: أي شخص يساعد معارضًا أو ناشطًا يعرض نفسه لانتقامات مميتة.

28. خوفًا على سلامته بعد هروبه، فر باليني إلى جمهورية مابانغا، وهي دولة في وسط أفريقيا معروفة باستضافة اللاجئين السياسيين. فور وصوله إلى مابانغا، قدم باليني طلب لجوء رسميًا إلى السلطات في مابانغا. مُنح صفة لاجئ بعد بضعة أيام. مارست حكومة كورانزا ضغوطًا دبلوماسية قوية على مابانغا للحصول على تسليمه، بحجة أن باليني يمثل تهديدًا للاستقرار الإقليمي. في أحد خطاباته، صرح وزير العدل في كورانزا أن "زاكو باليني ليس مدافعًا عن حقوق الإنسان، بل هو هارب مجرم". ومع ذلك، رفضت مابانغا باستمرار تسليمه، بحجة أنها بحاجة إلى احترام التزاماتها الدولية المتعلقة باللجوء ووضع اللاجئين.

29. بعد ثلاثة أسابيع من هروب زاكو باليني إلى مابانغا، تعرض مقر منظمة "الحركة من أجل احترام نزاهة المسؤولين العموميين" (MRIF) في مينا لهجوم ليلي من قبل أفراد مجهولين. تم كسر الأبواب وتخريب المكاتب. اختفت عدة وثائق أساسية، بما في ذلك ملفات تحتوي على عقود تعدين وكشوفات حسابات مصرفية وقوائم بأسماء الضحايا المستعدين للإدلاء بشهاداتهم. أصدرت (MRIF) بيانًا وصفت فيه الهجوم على مقرها بأنه هجوم مستهدف، ويهدف بوضوح إلى تدمير الأدلة التي قد تورط شخصيات رفيعة المستوى وإلى زعزعة استقرار العمليات المستمرة للحركة. وقد أُدين هذا الهجوم على نطاق واسع عبر وسم (هاشتاج) "#العدالة_لباليني". واستجابةً للغضب الشعبي، سارعت وزارة الداخلية إلى نشر وحدة متخصصة لمكافحة الجريمة المنظمة لقيادة التحقيق في عملية الاقتحام. حتى الآن، لم تلق الشرطة القبض على أي من المهاجمين، حيث لا تزال التحقيقات جارية. ومع ذلك، أشار المحقق الرئيسي في مؤتمر صحفي إلى أن الأدلة الأولية تشير إلى مجموعة إجرامية محترفة ربما كانت تعمل نيابة عن مصالح تجارية متأثرة بعمل المنظمة (MRIF)، وليس عملاء تابعين للدولة. وفي الوقت نفسه، طلبت الوحدة المتخصصة لمكافحة الجريمة المنظمة من منظمة (MRIF)، في عدة مناسبات، تقديم أقوالها وأي أدلة للمساعدة في التحقيق. لكن المنظمة رفضت القيام بذلك، مشيرة إلى أنها "لا تعرف من هم الأخيار" وادعت أن "الوحدة المتخصصة لمكافحة الجريمة المنظمة منحازة".

30. من موقع مجهول في مابانغا، أصدر باليني تعليماته لمحاميي منظمة (MRIF) برفع دعوى مدنية نيابة عنه، للمطالبة بتعويضات عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تعرض لها بسبب اعتقاله التعسفي ومعاملته الوحشية وقمع حقه في الاحتجاج؛ والمطالبة بتعويض عن الأضرار وانتهاك الخصوصية المتعلقةين بمقر المنظمة (MRIF). عندما مثل محامو باليني أمام المحكمة الدستورية لتحديد ما إذا كانت حقوق الإنسان الخاصة باليني قد انتهكت، كان باليني غائباً. رفضت المحكمة طلب المحامين بتأجيل القضية بسبب غياب باليني، على أساس أن القواعد الإجرائية للمحكمة لا تشترط حضور المدعي أمامها إلا إذا كانت 'ظروف استثنائية' تتطلب غير ذلك'. وخلصت المحكمة الدستورية إلى عدم وجود مثل هذه 'الظروف الاستثنائية'. استند قرارها في هذا الصدد إلى اتصالات تم اعتراضها (بموجب قانون درع الحرية) بين باليني وأفراد عائلته، أشارت إلى أن اختياره البقاء في مابانغا كان قائماً على اعتبارات استراتيجية وليس خوفاً على سلامته الشخصية. شرعت المحكمة في الحكم، في موضوع الدعوى، بأنه لم يتم إثبات أي انتهاك بسبب نقص الأدلة. بعد قرار المحكمة الدستورية، المؤرخ في 15 أغسطس 2024، لم يواصل محامو باليني السير في القضية، مشيرين إلى أن 'ذلك سيكون مجهوداً لا طائل من ورائه'.

31. في 15 نوفمبر 2025، قدمت منظمة (MRIF) بلاغاً إلى اللجنة الأفريقية تزعم فيه وقوع انتهاكات مختلفة لحقوق الإنسان ارتكبتها كورانزا. في هذا البلاغ، ذكرت المنظمة ما يلي: "نحث اللجنة على إحالة المسألة إلى المحكمة الأفريقية لاتخاذ قرارها الملزم بشأن هذه المسألة العاجلة والمُلحة". في 10 أبريل 2026، أعلنت اللجنة الأفريقية قبول البلاغ، وأحالت القضية إلى المحكمة الأفريقية للتوصل إلى النتائج التالية:

- (أ) انتهاك كورانزا الميثاق الأفريقي ومعاهدات حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة من خلال فشلها في مكافحة التعدين غير القانوني وحماية المجتمعات المحلية في مناطق التعدين التابعة لها.
- (ب) انتهاك كورانزا الميثاق من خلال فشلها في مكافحة الفساد والإرهاب داخل أراضيها.
- (ج) انتهاك كورانزا الميثاق الأفريقي وصكوك حقوق الإنسان الدولية الأخرى ذات الصلة في معاملتها لزاكو باليني ومنظمة (MRIF).
- (د) انتهاك كورانزا الميثاق الأفريقي والقواعد الدولية الأخرى لحقوق الإنسان من خلال اعتماد وتطبيق قانون درع الحرية.

32. أشارت اللجنة في إحالتها إلى أن الأساس الذي بنيت عليه الإحالة هو أن "المسائل التي تثيرها هذه القضية خطيرة وقد تتطلب إصدار أوامر تصحيحية ملزمة". حددت المحكمة الأفريقية جلسة لسماع الدعوى في الفترة من 25 يوليو إلى 2 أغسطس 2026. قم بإعداد مذكرات كتابية منفصلة نيابة عن اللجنة الأفريقية (المدعي)، وكورانزا (المدعى عليه). وفيما يتعلق بكل ادعاء من الادعاءات (أ) إلى (د) المذكورة أعلاه، تناول مسألة الاختصاص القضائي، المقبولة، والأسس الموضوعية (الموضوع)، وتدابير جبر الضرر.